

المحاضره الثانيه : القانون التجارى

نطاق القانون التجارى

اختلف فقهاء القانون التجارى فى تحديد نطاق القانون التجارى وظهرت بهذا الخصوص
نظريتين :-



النظريه الموضعيه : القانون التجارى يحدد من خلال دائره الاعمال التجارى وتطبق على من يحترف التجاره او لا يحترف ولدى النظريه جانبيين .

← الجانب الاول : هو جانب فنى اعقد اختصاص بالمحاكم التجاريه بالنظر الى المنازعات التجارى من الاخر خاصه بالتجارى .

← الجانب الثاني : هو جانب ذو صبغه سياسيه التى تتم تدعم نظام الحرية الاقتصادية التى تتميز عن النظام الطوائف الذى كان سائد ايام العثمانيين والمماليك ؟ بان الحاكم يمتلك كل شيء .

النظريه الشخصيه : يتم تحديد شخصى من خلال اصله قانون المهني ومن ينظم نشاط ما يحترفون منه التجاره دون سواه .

————— يعني النظريه الشخصيه ترجع الى العادات والقواعد والنظم التي اتباعها وطبقها اصحاب الحرف التجاريه . (قانون مهني) .

ف رايكم من الافضل النظريات لتحديد نطاق القانون التجارى ؟

أسباب ظهور القانون التجارى

————— حاجه التجاره السريعه فى المعاملات .

الائتمان : يعني التاجر يشتري بضائعه لا يمكن سدد الفلوس فوري فيمنحه البائع الائتمان اي بالمعنى الاخر ثقه بين التاجر والبائع .

————— ظهور الكثير من النظم فى التجاره الحديثه مثل البنوك و البورصه .

————— سرعه تنفيذ فى القضايا التجاريه اكثر من المدانيه .

————— المنه القصائيه فيمنح القاضى منح مهلة لسداد الدين .

————— التضامن . ويكون دائمًا فى القانون التجارى (تضامن المدينين فى دفع الدين المستحق للدين (اي يحق له مطالبه احد المدينين كله) ، ولا يعتبر كذلك فى القانون المدني .

ENG : Nouran Ahmed